

أدب الضيافة

[158] أَمَّا صَلَوةُ أَبِي طَالِبٍ خَلَالًا وَقَالَ لَهُ: تَخْلُلُ فَانِهِ مَصْلَحةٌ لِلَّهِ، وَمَجْلِبَةٌ لِلرِّزْقِ (1)، وَفِي رِوَايَةِ سَلِيمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُهُ صَلَوةُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا يَعْدُ لِهِ الْخَلَالُ (2). (ل) فَإِذَا انتَهَى الصَّيْفُ وَقَامَ مِنَ الْمَائِدَةِ، كَانَ مِنْ أَدْبِ الرَّضِيفِ أَنْ يَنْهَضْ قَبْلَهُ لِيَصْبِرْ الْمَاءَ عَلَى يَدِ ضَيْفِهِ، يَعِينُهُ وَيَكْرِمُهُ. وَإِذَا كَنَا فِي زَمَانِنَا هَذَا قَدْ اسْتَغْنَيْنَا عَنِ الصَّبِّ فَلَا أَقْلَى مِنْ أَنْ يَهْبِطَ الرَّضِيفُ لِصَاحِبِهِ مَا يَغْسِلُ بِهِ يَدِيهِ مَعَ الْمَنْدِيلِ. وَهَذِهِ كُلُّهَا مَعْبَرَةٌ عَنِ الاعْتِزَازِ وَالْأَهْتِمَامِ بِالضَّيْفِ، فَضْلًا عَنِ الإِكْرَامِ وَالتَّوَاضُعِ وَأَدَاءِ بَعْضِ حُقُوقِ الْأَخْوَانِ.. عَنِ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ "عَلَيْهِ السَّلَامُ" قَالَ: أَعْرَفُ النَّاسَ بِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ، وَأَشَدُهُمْ قَضَاءُ لَهَا، أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ أَمَّا شَأْنًا. وَمِنْ تَوَاضُعِ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِإِخْوَانِهِ فَهُوَ عِنْدَ أَمَّا شَأْنًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ وَمِنْ شِيعَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ "عَلَيْهِ السَّلَامُ" حَقًا.. وَلَقَدْ وَرَدَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْوَانٌ لِهِ مُؤْمِنَانِ: أَبٌ وَابْنٌ، فَقَامَ